



Original article

## Arab Scholars' Perspectives on the Conflict between Samā' (Attested Usage) and Qiyās (Analogical Reasoning) in the Arabic Lexicon

Zain Al-Abidin Mohammed Abdul-Jabbar

College of Mass Communication, University of Baghdad, Baghdad, Iraq

\*Correspondence author:

[Zainalabidin.m@com.uobaghdad.edu.iq](mailto:Zainalabidin.m@com.uobaghdad.edu.iq)

Received: 11 January 2026

Accepted: 28 February 2026

Published: 01 May 2026

DOI:

<https://doi.org/10.31185/wjfh.Vol22.Iss2.1558>



1812-0512 / © 2026 The Author(s). Published by Wasit Journal for Humanities Sciences, Wasit University. This is an open access article under the CC BY-NC-ND license (<http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/>).

Cite:

Abdul-Jabbar, Z. A.-A. M. (2026). Arab Scholars' Perspectives on the Conflict between Samā' (Attested Usage) and Qiyās (Analogical Reasoning) in the Arabic Lexicon. *Wasit Journal for Human Sciences*, 22(2).

<https://doi.org/10.31185/wjfh.Vol22.Iss2.1558>

### ABSTRACT

This study aims to analyze the impact of university professors' facial expressions, as a core element of nonverbal communication, on student interaction. It hypothesizes that these expressions form a visual message that directly influences the educational context, attention, and emotion. Using a descriptive-analytical approach, a questionnaire was distributed to 110 students in the Arabic Language Department at Salahaddin University for the 2025-2026 academic year. The results revealed a statistically significant correlation: positive expressions (e.g., smiles) increased student participation, while negative ones (e.g., frowns) decreased it. The findings confirm the strong explanatory power of nonverbal cues in education, supporting global evidence of their profound impact, which can sometimes surpass words. The study recommends incorporating training on conscious use of body language and facial expressions into teacher development programs to enhance classroom interaction.

**Keywords:** samā', qiyās, Arabic lexicon, conflict

## آراء الباحثين العرب في تعارض السماع والقياس في المعجم العربي

م.م زين العابدين محمد عبد الجبار

كلية الإعلام، جامعة بغداد، بغداد، العراق

### المستخلص

يتناول هذا البحث قضية لغوية دقيقة تتمثل في تعارض السماع والقياس في المعجم العربي، وهي من المسائل التي شغلت الدارسين منذ العصور الأولى للغة، لما لها من أثر في بناء القاعدة اللغوية وتحديد معيار الفصاحة. يسعى البحث إلى رصد آراء الباحثين العرب القدماء والمحدثين في هذه المسألة، من خلال تحليل مواقفهم من أولوية السماع على القياس أو العكس، وبيان الأسس النظرية التي اعتمدها كل اتجاه في تفسير الظاهرة.

كما يتناول البحث انعكاس هذا التعارض على الصناعة المعجمية، وكيف تعامل المعجميون مع المفردات التي وردت سماعاً دون قياس أو العكس، مع عرض نماذج تطبيقية من المعاجم العربية الكبرى كـ«العين» و«الصاحح» و«لسان العرب». وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي المقارن، بالرجوع إلى المصادر التراثية والمعاجم الأصلية، فضلاً عن آراء اللغويين المعاصرين. وخلص البحث إلى أن التوفيق بين السماع والقياس ضرورة منهجية في بناء المعجم العربي، إذ إن الفصل بينهما يؤدي إلى اضطراب في تحديد المقبول والمرفوض لغوياً.

**الكلمات المفتاحية:** السماع، القياس، المعجم العربي، التعارض.

### المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم النبيين وعلى آله الطيبين الطاهرين. وبعد: يُعدُّ المعجم العربي أحد أبرز الشواهد على عبقرية اللغة العربية وثنائها، إذ حفظ للغة أصولها، وأودع بين دفتيه ثمار جهود العلماء عبر العصور في جمع الألفاظ وتقعيد الاستعمالات وضبط الدلالات. وقد كان لعلماء العربية منذ نشأتها موقفان متباينان في منهج التعامل مع الألفاظ: أحدهما يعتمد على السماع باعتباره المصدر الأوثق لاكتساب اللغة من أفواه العرب الأقحاح، والآخر يقوم على القياس بوصفه أداة عقلية تنظيرية تسعى إلى ضبط الظواهر اللغوية على أصول مطردة وقوانين عامة.

لذا بدأت مرحلة إدراك أثر المستوى الصوتي في تعليم اللغة بتلاميذ أبي الأسود الدولي (ت 69هـ) من قراءة القرآن، وربما تكون هذه المرحلة متداخلة مع التي قبلها وذلك لعدم توفر المادة العلمية التي تعزو هذه الملاحظات الصوتية إلى مبتكرة ومن هؤلاء:

نصر بن عاصم (ت 89هـ) وعبد الرحمن بن هرمز (ت 117هـ) ويحيى بن يعمر (ت 129هـ) (نامق وأحمد، 2026، ص. 226).

وقد نشأ عن هذا التباين إشكال علمي دقيق في الدرس المعجمي، تمثل في وقوع التعارض بين ما نُقل بالسماع وما يمكن إلحاقه بالقياس. فالسماع يقتصر على ما ورد في كلام العرب، مهما كان نادراً أو شاذاً، بينما القياس يتسع لتوليد صيغ وألفاظ قد لا يرد لها شاهد مسموع، لكنّها منسجمة مع القواعد المطردة. ومن هنا برزت تساؤلات محورية: أيهما أولى بالاعتماد عند بناء المعجم

العربي؟ هل تُقدّم حجية السماع على سلطة القياس؟ أم أن القياس يمكن أن يسدّ النقص ويوسع الدائرة إذا قصّر السماع؟

لقد تعددت آراء الباحثين العرب قديماً وحديثاً في معالجة هذا التعارض، فتتوّعت المواقف بين التشدد في الأخذ بالمسموع وحده، وبين الانفتاح على القياس لتفعيد الاستعمال وإغناء المعجم، وبين منهج وسطي يجمع بين الحجتين في إطار من التوازن. وتكشف دراسة هذه الآراء عن عمق الوعي اللغوي لدى العرب، كما تبرز أثر النقاش في تطوّر صناعة المعجم ومناهج التأليف فيه، من "العين" للخليل، إلى "لسان العرب" لابن منظور، وصولاً إلى المعاجم الحديثة.

وانطلاقاً من ذلك، يسعى هذا البحث إلى عرض (آراء الباحثين العرب في تعارض السماع والقياس في المعجم العربي)، مع مناقشة الأسس النظرية التي استندوا إليها، وبيان انعكاسها على واقع المعجم، والكشف عن القيمة العلمية التي يضيفها هذا الجدل إلى الدراسات اللغوية والمعجمية.

وقد ذكرت فيه خلاف العلماء والباحثين في ترجيح أيهما وقد قسمته على ثلاثة مطالب سبقتهن: مقدمة وتمهيد بعنوان: (مدخل إلى مفهوم القياس والسماع)، والمطلب الأول: (تعارض السماع والقياس)، والمطلب الثاني: (أشكال السماع والقياس)، والمطلب الثالث: (خلاف العلماء في الأدلة النحوية)، ثم الخاتمة وقائمة المصادر والمراجع.

أسأل الله أن أكون قد وفقت في عملي وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

**التمهيد: (مدخل إلى مفهوم القياس والسماع):**

أولاً: القياس في اللغة والاصطلاح:

القياس في اللغة: "التقدير وهو مصدر قابسُ الشيء بالشيء مقايسة، وقياساً: قَدَرْتُهُ، القاف والسين مُعْظَمُ بابه تتبّع الشيء، وقد يشدُّ عنه ما يقاربه في اللفظ. قال علماءنا: القَسُّ: تتبّع الشيء وطلبه، قالوا: وقولهم: إِنَّ القَسَّ النَّمِيمَةَ، هو من هذا لأنه يتتبع الكلام ثم ينمّه. ويقال للدليل الهادي: القَسْقاس، وسمي بذلك لعلمه بالطريق وحسن طلبه وأتباعه له" (ابن زكريا، 1979، ص.9): (ق، س).

وفي الاصطلاح: "علم بمقاييس مستنبطة من استقراء كلام العرب" وهو حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه. (الأبباري، 1971، ص.90)، أما عند الأصوليون: أنه مساواة فرع لأصل في علة حكمه. نهاية السؤل (الإسنوي، 1999، ص.303).

**ثانياً: السماع في اللغة والاصطلاح:**

(سمع): السين والميم والعين أصل واحد، وهو إيناسُ الشيء بالأذن، من الناس وكلّ ذي أذن. تقول: سمعتُ الشيء سمعاً. والسمع: الذكّر الجميل. يقال قد ذهب سمعُهُ في الناس، أي صيته. ويقال سَمَاعٌ بمعنى استمع. ويقال سَمَعْتُ بالشيء، إذا أشعته لِيَتَكَلَّمَ به. والمُسْمَعَةُ: المُعْتَبَةُ. والمسموع: كالأذن للغرب؛ وهي عروّة تكون في وسط الغرْبِ يُجْعَلُ فيها حبلٌ ليعدل الدلو (بن زكريا، 1979، ص.102): (س، م، ع).

أمّا السماع اصطلاحاً فهو: النقل وهو الأصل الأول من أصول النحو العربي ينظر: (الأبباري، 1971، ص.89) و"النقل هو الكلام العربي الفصيح، المنقول النقل الصحيح، الخارج عن حد القلة إلى حد الكثرة" الإغراب في جدل الإغراب (الأبباري، 1971، ص.102).

ص.45). وقال السيوطي: أعني به ما ثبت في كلام من يوثق بفصاحته، فشمّل كلام الله تعالى، وكلام نبيه صلى الله عليه وسلم، وكلام العرب، قبل بعثته، وفي زمنه، وبعده، إلى أن فسدت الألسنة بكثرة المولدين. الاقتراح في أصول النحو (السيوطي، 2006، ص.39)

### المطلب الأول: (تعارض السماع والقياس):

#### أولاً: آراء العلماء في تعارض السماع والقياس

قال ابن جنّي: "إذا تعارضتا نطقاً بالمسموع على ما جاء عليه ولم تقيسه في غيره؛ ذلك نحو قوله تعالى: اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ (سورة المجادلة: ١٩) فهذا ليس بقياس؛ لكنه لا بد من قبوله؛ لأنك إنما تتطّق بلغتهم وتحتذي في جميع أمثلتهم، ثم إنك من بعد لا تقيس عليه غيره، ألا تقول في استقام: استقوم، ولا في استباح: استببع" (ابن جنّي، 1990، ص.118).

وقال أبو علي الفارسي: "إذا جاءت الرواية لم تُسرد بالقياس" (مسعد، 1987، ص.79)، و"إنّ الاستعمال إذا ورد بشيء أخذ به وتُرك القياس، لأنّ السماع يُبطل القياس" (ابن جنّي، 1990، ص.125).

قد حدّد السيوطي معنى السماع بقوله: "وأعني به ما ثبت في كلام من يوثق بفصاحته، فيشمّل كلام الله تعالى وهو القرآن، وكلام نبيه صلى الله عليه وسلم.

ومما نلاحظه أنّ العلماء العرب يقدمون السماع على القياس إذ يقول ابن جنّي: "واعلم أنّك إذا أدّك القياس إلى شيء ثم سمعت العرب قد نطقت فيه بشيء آخر على قاس غيره؛ فدع ما كنت عليه إلى ما هم عليه" (ابن جنّي، 1990، ص.125).

#### ثانياً: أشكال السماع والقياس:

1. أن يكون قوياً في الاستعمال شاذاً في القياس، لذا فالمنطوق بالمسموع على ما جاء عليه، ولا يجوز القياس عليه غيره ينظر (ابن جنّي، 1990، ص.117)، فلا يجوز في استقام واستباح أن نقول فيها استقوم واستببع. أن يكون شاذاً في الاستعمال قوياً في القياس، فيكون الأولى استعمال ما كثر استعماله، مثل: (ما) التميمية هي أقوى قياساً، وإنّما كانت أقوى قياساً؛ لأنّها ك (هل) في دخولها على الكلام سواء أكانت الجملة اسمية أم فعلية. الإيضاح في (الزجاجي، 1986، ص.65-66). ويرى ابن جنّي أنّ استعمال الحجازية أولى لأنّها أكثر استعمالاً وهي لغة القرآن (ابن جنّي، 1990، ص.123).

2. أن يكون قوياً في الاستعمال قوياً في القياس، مثل النصب بحروف الجر والنصب بالجر والجر بحروف الجزم.

3. أن يكون ضعيفاً في القياس قليلاً في الاستعمال قوياً، وهذا مردول، مثل: قول الشاعر:

اضرب عنك الهموم طارقها \*\*\* ضربك بالسيف قونس الفرس

أراد الشاعر (اضرب) حذف نون التوكيد، وهذا شاذ في الاستعمال، وهو ضعيف في القياس من حيث كون التوكيد للتحقيق فبابه أن يكون للإسهاب والإطناب وأنّه ينافي الاختصار والحذف (ابن جنّي، 1954، ص.97).

أمّا موقف علماء العرب في تعارضهم وما الحل إذا تعارض القياس والسماع أي ورود لفظة فيها سماع وقياس فنجد ابن جني يخصص بابًا بعنوان (تعارض السماع والقياس) إذ قال فيه: "إذا أذاك القياس إلى شيء ثم سمعت العرب قد نطقت فيه بشيء آخر على قاس غيره؛ فدع ما كنت عليه إلى ما هم عليه" (ابن جني، 1990، ص.125).

وكذا نجد علماء أصول الفقه يقدمون السماع على القياس إذا تعارضاً، فالاجتهاد لديهم يُنقض إذا بان النص بخلافه. ينظر (البرزنجي، 1993، ص.37).

وإذا تعارض سماع وسماع، فإن العلماء يقدمون السماع الذي اتضحت قوته، وتأتي هذه القوة من طريقين؛ وعليه سار علماء أصول النحو: ينظر: (الأنباري، 1971، ص.136-138).

1. أن يقوى إسناد أحد السماعين المتعارضين على إسناد الآخر، كأن يكون رواته أكثر من رواة معارضه، أو أن يكون من رواه أوثق، وأكثر ضبطاً ممن روى معارضه.

2. أن يقوى متن أحد السماعين المتعارضين على متن معارضه، كأن يكون موافقاً لنظائر سماعية أخرى، أو يكون موافقاً للقياس. ينظر (البرزنجي، 1993، ص.236-234).

وقد ذكر ابن جني ذلك فقال: "اعلم أنّ هذا من مواضع الضرورة المميلة، المرجحة. وذلك أن تُحضرك الحال ضرورتين لا بد من ارتكاب إحداهما، فينبغي حينئذ أن تحمل الأمر على أقربهما وأقلهما فحشاً". الخصائص: باب "الحمل على أحسن القبيحين" (ابن جني، 1990، ص.213).

وهذا يشبه القاعدة الفقهية التي تقول: "يرتكب أخف الضررين" فإذا تعارض المانع والمقتضي، قدم المانع، ومن ذلك ما وجد فيه سبب الإمالة ومانعها، لا يجوز إمالته (زيدان، 1976، ص.99)، ومن الملاحظ أنّ هذا يشبه القاعدة المعروفة "درء المفسد مقدم على جلب المنافع".

يعد السماع من أهم الأدلة النحوية، وأعلىها رتبة. وقد قُسمت الأدلة النحوية على: نقل، وقياس، واستصحاب حال ومراتبها كذلك (الأنباري، 1971، ص.81).. (مراتبها كذلك) إشارة واضحة إلى الأهمية الكبرى هي السماع، يليه القياس، ثم استصحاب الحال؛ وذلك لأنّ قواعد النحاة وأقيستهم تؤخذ من استقرار كلام العرب، فالقياس وحده غير كافٍ إذا لم يسنده السماع الصحيح. ويؤيد هذا ما جاء عند سيبويه، حيث رأى أنّ القياس دون سند من سماع قياسي مردود، وذلك لأنّ السماع هو الأصل. يقول راداً على النحويين "أما قول النحويين قد أعطاهوك وأعطاهوني فإنما هو شيء كان، ولم تكلم به العرب، فوضعوا الكلام في غير موضعه. وقياس هذا لو تكلم به العرب حينئذ" (سيبويه، 1983، ص.384).

إنّ التعارض الواقع في السماع والقياس هو تعارض سماع وسماع، وتعارض قياس وسماع، وتعارض قياس وقياس.

**المطلب الثاني: الأمثلة التطبيقية من المعجم والأدلة النحوية:**

**أولاً: ترجيح السماع على القياس:**

أصل كلمة (فم): ذهب جمهور النحويين إلى أن أصل كلمة (فم) (فوه) حذفت اللام وبقي الاسم على حرفين الثاني منهما حرف لين، فأبدل من عينه ميماً، ودليل ذلك ثلاثة أشياء: الأول: التصغير نحو: (فويه)، والثاني: التكسير فإنه يجمع على (أفواه). والثالث: الاشتقاق نحو: فاه ومفوه وأفواه. ينظر: شرح التسهيل (ابن مالك، 1990، ص.171)، ثم إن العلماء اختلفوا هل الميم فبدل الواو أو الهاء؟ على أقوال: فالجمهور على أن الهاء حذفت وبقيت الواو طرفاً فأبدلت ميماً كي لا تعل. وذهب الأخفش إلى أن الأصل (فوه) ثم قلبت فصارت (فهو)، ثم حذفت الواو وأبدلت الهاء ميماً، ينظر (الاستراباذي، 1978، ص.272). وذكر الفارسي أن الهاء حذفت لخفائها إذ يقول: "والهاء إذا كانت لاماً فإنها قد تحذف كما أن الياء والواو إذا كانتا لامين قد تحذفان، وذلك لمشابهة الهاء الياء والواو في الخفاء، ولأنها من مخرج ما هو مشابه لهما وهو الألف" (أبو علي الفارسي، 1953، ص.150)، وتبع الرضي أبا علي الفارسي ينظر (الاستراباذي، 1978، ص.215). وذهب الزجاجي إلى أنه غلط عن العرب وذهب ابن جنى والأنباري إلى أنه قد يكون في الضرورة الشعرية، وقد يكون ذلك راجع إلى أن مادة (فم) عندهم هي (فوه) فقط دون النظر إلى ما هو مسموع عن العرب وما نطقت به. فهل من الممكن أن نقول على ما نطقت به العرب إذا لم يرد وفق القواعد إنه غلط، أو ضرورة شعرية؟ ويُرد على قول النحويين الذين قالوا إنه غلط، أو ضرورة، فيرد عليه بحكاية ابن الأعرابي في تنبيه (فم) فميان، وفموان، وقال: "حكى الكوفيون في فم لغات لا يعرفها أكثر البصريين" (ابن جنى، 1954، ص.93).

جاء في لسان العرب: «الوقاية: ما وُقِيَ به. وقايةً سماعاً. قال ابن سيده: ولا يُقاس عليه».

هنا يظهر تعارض واضح: السماع أثبت صيغة "وقاية"، لكن ابن سيده صرح بعدم القياس عليها. وبذلك فضل السماع على القياس. ويرى عبد السلام هارون أن هذا المثال يبين الحد الفاصل بين النقل والتوليد، حيث لا يجوز للقياس أن يضيف مادة جديدة ما لم يكن هناك شاهد سماعي

أما أبو علي الفارسي فإنه يدعو إلى إطراح القياس إذا عارض المسموع، فالسماع عنده يبطل القياس أبداً، والعكس خطأ كبير ويُعد عن الصواب. يقول: "ولو لم يعارض القياس السماع حتى يجيء السمع بشيء خارج عن قياس لوجب إطراح القياس، والمصير إلى ما أتى به السمع، الا ترى أن التعلق بالقياس من غير مراعاة السماع معه يؤدي إلى الخروج عن لغتهم، والنطق بما خطأ في لغتهم، فلو أعلت (استحوذ)، ولم تُراع فيه السماع، وقلت: إن بابيه جاء معللاً نحو: (استعاذ) فكذلك أعل هذا المثال قياساً على هذا الكثير الشائع، وإنما يلجأ إليه إذا غُدم الشيء في السمع. فأما أن يُترك السماع للقياس فخطأ فاحش، وعدولٌ عن الصواب، ألا ترى أنه يجوز في أشياء كثيرة... ثم لا يجيء به السماع فيرفض ولا يؤخذ به وي طرح، ولا يُستعمل ويكون المستعمل لذلك آخذاً بشيء رفضته العرب كما رفضوا استعمال سائر اللغات التي ليست بلغة لهم.

إن هذا الأصل الذي وضعه أبو علي الفارسي، واضح الدلالة على تأثره بالأصوليين. فمن أصولهم المشهورة أن الفقيه إذا اجتهد، ثم تبين له أنه خالف نصاً، وجب عليه أن يُنقض اجتهاده الأول. ينظر (حسب الله، 1979، ص.99). ومن الأصول الكبرى عندهم أنه "لا قياس مع النص" (حسب الله، 1979، ص.145).

وقال أبو علي الفارسي أيضاً: "إذا جاءت الرواية لم تُسرد بالقياس، وإن الاستعمال إذا ورد بشيء، أخذ به وترك القياس، لأن السماع يُبطل القياس" (مسعد، 1987، ص.79)، وتبعه ابن جنى الذي قدم السماع على القياس إذ يقول: "واعلم أنك إذا أدرك

القياس إلى شيء ثم سمعت العرب قد نطقت فيه بشيء آخر على قاس غيره؛ فدع ما كنت عليه إلى ما هم عليه" (ابن جنى، 1990، ص.125).

قال ابن فارس: «الأصل يدل على السلامة... ومنه الإسلام، وهو القياس في الباب» (ابن زكريا، 1979).  
 نلاحظ أن ابن فارس اعتمد القياس الدلالي، فأرجع كل المعاني إلى أصل واحد. ويرى بعض الباحثين أن هذا يمثل تغليباً للقياس على السماع، إذ قد تُوجد معانٍ لا ترجع بسهولة إلى أصل «السلامة».  
 ويعد هذا من مظاهر ما أشار إليه تمام حسان من أن المعجم العربي يميل إلى التجريد القياسي أكثر من الاقتصار على المنقول. وقد عقد ابن جنى في كتابه الخصائص باباً بعنوان: (باب في تعارض السماع والقياس) قال في مقدمته: قال ابن جنى: "إذا تعارضا نطقت بالسموع على ما جاء عليه ولم تقيسه في غيره؛ ذلك نحو قوله تعالى: *چ ئب ئ ئى* (سورة المجادلة: ١٩) فهذا ليس بقياس؛ لكنه لا بد من قبوله؛ لأنك إنما تنطق بلغتهم وتحذني في جميع أمثلتهم، ثم إنك من بعد لا تقيس عليه غيره، ألا تقول في استقام: استقوم، ولا في استباع: استبيع" (ابن جنى، 1990، ص.118).

#### ثانياً: ترجيح السماع على السماع:

إنَّ ترجيح السماع على السماع يكون بموافقة أحدهما القياس وأمثله كثيرة، ومنها: ما استدلَّ به الكوفيون على إعمال (أن) مع الحذف بلا عوض، واستدلوا بأنه قد روي (أحضر) بالرفع أيضاً، وهو على وفق القياس، فكان الأخذ به أولى، فالقياس ألا تعمل (أن) النصب وهي محذوفة، لأنها من عوامل الأفعال، وعوامل الأفعال ضعيفة، فينبغي ألا تعمل مع الحذف من غير بدل. فإذا كانت (أن) المشددة التي تنصب الأسماء لا تعمل مع الحذف، (فأن) الخفيفة أولى ألا تعمل (الأنباري، 1982، ص.562-563).

#### ثالثاً: ترجيح القياس على القياس:

إذا تعارض قياسان أخذ بأرجحهما، والقياس الراجح هو ما وافق دليلاً آخر من نقلٍ أو قياس (الأنباري، 1971، ص.139). ومن ترجيح القياس الذي وافق النقل: اختلاف النحويين في وجوب إبراز الضمير بعد اسم الفاعل عند أمن اللبس، ولا خلاف إذا لم يؤمن اللبس، وذلك نحو: (زيد هندٌ ضاربها هو) و(هندٌ زيدٌ ضاربه هي) فقياس عدم وجوب الإبراز عند أمن اللبس ينظر (حسان، 1988، ص.201).

ومن الأمثلة أيضاً: اختلاف النحويين في (ما) فقد ذهب الكوفيون إلى أن (ما) في لغة أهل الحجاز لا تعمل في الخبر، بل هو منصوب بحذف حرف الخفض، وذهب البصريون إلى أنها تعمل في الخبر، وهو منصوب بها، واستدل كل منهم على رأيهم بالقياس؛ فقال الكوفيون: إنَّ القياس في (ما) ألا تكون عاملة البتة، لأنَّ الحرف يكون عاملاً إذا كان مختصاً، فحرف الخفض اختص بالأسماء فعمل فيها، وحرف الجزم لما اختص بالأفعال عمل فيها، أما إذا كان الحرف غير مختص وجب ألا يعمل كحروف الاستفهام (الأنباري، 1982، ص.165).

وقاس البصريون (ما) على (ليس) وشبهوها بها من وجهين: أحدهما: الدخول على المبتدأ والخبر. والثاني: اشتراكهما في نفي (ما) في الحال، ويقوي الشبه بينهما دخول (الباء) في كلٍّ منهما، وبما أنه ثبت شبههما فيجب أن تعمل عملها فترفع الاسم وتنصب

الخبر. ويرجح الأنباري قياس البصريين لأنّ النقل يؤيده (الأنباري، 1982، ص.165-166) بقوله تعالى: **ج ف ف ف** سورة المجادلة:2

### المطلب الثالث: خلاف العلماء في الأدلة النحوية

وقد اختلف النحويون في الأدلة النحوية المعتمدة، فابن جني يبحث عن الأدلة من حيث إنها السماع والإجماع والقياس. ينظر (فجال، 1989، ص.263).

والأنباري في لمع الأدلة يقول: هي ثلاثة: "نقل وقياس واستصحاب حال" (الأنباري، 1971، ص.81).

أما السيوطي، فقد أخذ بمجموع الأدلة التي جاءت عن ابن جني والأنباري، فكانت أدلة النحو عند أربعة: "السماع والقياس والإجماع واستصحاب الحال" (فجال، 1989، ص.4).

وأرى أنّ الأدلة النحوية المتفق عليها أربعة كما جاء عند السيوطي؛ وذلك لأمرين: إنّ ابن جني وإن لم يصرح بأنّ استصحاب الحال أحد الأدلة المعتمدة إلا أنّه يستعمله مما يؤكد اعتباره له. وقد استعمل ابن جني استصحاب الحال عند حديثه في المتعلق به، وهو أولى بالفعلية أم بالاسمية، وذهب إلى أنّه اسم كونه مفرداً، والأصل في خبر المبتدأ أن يكون مفرداً. ينظر (الاستراباذي، 1978، ص.99).

إنّ ابن الأنباري وإن لم يذكر الإجماع كدليل من أدلة النحو صراحة إلا أنّه عنده من الأدلة المعتمدة، ويؤيد هذا ما جاء عنده في لمع الأدلة أنّه قد تلقت الأمة منه - أي من الإمام علي عليه السلام- ذلك الوضع بالقبول، ولم ينكر ذلك منكر، مع استشهاده وإظهاره، فكان إجماعاً، وإجماع حجة قاطعة (الأنباري، 1971، ص.98).

وهكذا نجد أنّ العلماء متفقون على أنّ أدلة النحو أربعة: السماع والقياس والإجماع واستصحاب الحال.

### الخاتمة

يتبين من خلال هذا البحث أن تعارض السماع والقياس في المعجم العربي ليس مجرد خلاف نظري، بل هو مسألة منهجية أثرت في بناء القاعدة اللغوية، وصياغة المادة المعجمية عبر العصور، وقد ظهر أن جمهور العلماء قدّموا السماع بوصفه الأصل الأول في الاحتجاج، وعدوه الحاكم على القياس عند التعارض، في حين ظلّ القياس أداةً ضرورية لضبط المطرد وتفسير الظواهر وتوسيع الدائرة اللغوية.

كما كشف البحث أن التعارض يتنوع بين سماع وسماع، وقياس وسماع، وقياس وقياس، وأن الترجيح بينها قائم على معايير دقيقة تتصل بقوة النقل، وموافقة القياس، وكثرة الاستعمال. وقد انعكس هذا التوازن بوضوح في مناهج المعاجم الكبرى مثل العين ولسان العرب، حيث لم يُلغ أحد الأصلين لصالح الآخر، بل جرى توظيفهما في إطار تكامل.

### المصادر والمراجع

ابن جني. (1954). *سر صناعة الإعراب* (تحقيق، م. السقا وآخرون). القاهرة: مطبعة البابي الحلبي.

ابن جني. (1990). *الخصائص* (تحقيق، م. ع. النجار. الطبعة الرابعة). مصر: النجار، الهيئة المصرية العامة للكتاب.

ابن مالك، ج. ا. م. ب. ع. ا. (1990). *شرح التسهيل* (تحقيق، ع. ا. السيد و م. ب. المختون). القاهرة: دار هجر للطباعة والنشر.

- أبو علي الفارسي، ا. ب. أ. (1953). *المسائل المشكّلة* (تحقيق، م. ك. بركات). القاهرة: مطبعة دار الكتب المصرية.
- الاسترأباضي، ر. ا. (1978). *شرح الرضي على الكافية* (تحقيق، ي. ح. عمر). ليبيا: منشورات جامعة قابوس بنغازي.
- الإسنوي، ج. ا. ع. ا. (1999). *نهاية السؤل (شرح منهاج الوصول في علم الأصول)* (ع. ا. م. علي، تحقيق). بيروت: دار الكتب العلمية.
- الأنبأري. (1971). *الإغراب في آءول الإغراب* (تحقيق، س. الأفغاني. الطبعة الثانية). بيروت: دار الفكر.
- الأنبأري. (1971ب). *لمع الأدلة* (تحقيق، س. الأفغاني. الطبعة الثانية). بيروت: دار الفكر.
- الأنبأري. (1982). *الإنصاف في مسائل الخلاف* (تحقيق، م. م. ا. ع. الحميد). بيروت: المكتبة العصرية للطباعة والنشر.
- البرزنجي، ع. ا. (1993). *التعارض والترجيح بين الأدلة الشرعية* (الطبعة الأولى). بيروت: دار الكتب العلمية.
- بن زكريا، أ. ا. ب. ف. (1979). *معجم مقابيس اللغة* (تحقيق، ع. ا. م. هارون). بيروت: دار الفكر.
- حسان، ت. (1988). *الأصول*. العراق: دار الشؤون الثقافية ومصر: الهيئة المصرية العامة.
- حسب الله، ع. (1979). *أصول التشريع الإسلامي*. آءة: جامعة الإمام محمد بن سعود.
- الزجاجي، أ. ا. (1986). *الإيضاح في علل النحو* (تحقيق، م. المبارك). بيروت: دار النفائس.
- زيدان، ع. ا. (1976). *المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية* (الطبعة الخامسة). بغداد: مكتبة الرسالة.
- سيبويه. (1983). *الكتاب* (تحقيق، ع. ا. هارون. الطبعة الثالثة). القاهرة: عالم الكتب.
- السيوطي، ع. ا. ب. أ. ب. ج. ا. (2006). *الاقترأح في أصول النحو* (ع. ا. عطية و ع. ا. عطية، تحقيق؛ ط. 2). دمشق: دار البيروتي.
- فجال، م. (1989). *الإصباح في شرح الاقترأح* (الطبعة الأولى). دمشق: دار القلم.
- مسعد، ع. ا. ف. (1987). *الحجة* (الطبعة الثانية). القدس: مطبعة روان التجارية.
- نامق، ج. س.، وأحمد، خ. ر. (2026). *تعليمية الدرر الصوتي عند الخليل في ضوء معجم العين*. مخارآ الحروف وصفاتها
- أمنوءآأ. *مجلة واسط للعلوم الإنسانية*، 22(1)، 241-224. <https://doi.org/10.31185/wjfh.Vol22.Iss1.1523>
- Ibn Jinni. (1954). *Sirr šinā'at al-i'rāb* (M. al-Saqā et al., Eds.). Cairo: Maṭba'at al-Bābī al-Ḥalabī.
- Ibn Jinni. (1990). *Al-Khašā'is* (M. 'A. al-Najjār, Ed.; 4th ed.). Cairo: Egyptian General Book Authority.
- Ibn Mālik, J. A. M. (1990). *Sharḥ al-Tashīl* ('A. A. al-Sayyid & M. B. al-Makhtūn, Eds.). Cairo: Dār Hajar for Printing and Publishing.
- Abū 'Alī al-Fārisī. (1953). *Al-Masā'il al-mushkila* (M. K. Barakāt, Ed.). Cairo: Dār al-Kutub al-Miṣriyya Press.
- Al-Astarābādī, R. al-D. (1978). *Sharḥ al-Raḍī 'alā al-Kāfiya* (Y. Ḥ. 'Umar, Ed.). Benghazi: University of Benghazi Publications.
- Al-Isnawī, J. A. (1999). *Nihāyat al-sūl: Sharḥ Minhāj al-wuṣūl fī 'ilm al-uṣūl* ('A. A. M. 'Alī, Ed.). Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyya.

- Al-Anbārī. (1971a). Al-Ighrāb fī jadwal al-i' rāb (S. al-Afghānī, Ed.; 2nd ed.). Beirut: Dār al-Fikr.
- Al-Anbārī. (1971b). Luma' al-adilla (S. al-Afghānī, Ed.; 2nd ed.). Beirut: Dār al-Fikr.
- Al-Anbārī. (1982). Al-Inṣāf fī masā'il al-khilāf (M. M. 'Abd al-Ḥamīd, Ed.). Beirut: Al-Maktaba al-'Aṣriyya.
- Al-Barzanjī, 'A. (1993). Al-Ta'āruḍ wa-al-tarjīḥ bayna al-adilla al-shar'īyya (1st ed.). Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyya.
- Ibn Zakariyya, A. al-Ḥ. A. (1979). Mu'jam maqāyīs al-luḡha ('A. M. Hārūn, Ed.). Beirut: Dār al-Fikr.
- Ḥassān, T. (1988). Al-Uṣūl. Baghdad: Dār al-Shu'ūn al-Thaqāfiyya; Cairo: Egyptian General Book Authority.
- Ḥasab Allāh, 'A. (1979). Uṣūl al-tashrī' al-islāmī. Jeddah: Imam Muhammad ibn Saud University.
- Al-Zajjājī, A. I. (1986). Al-Īdāḥ fī 'ilal al-naḥw (M. al-Mubārak, Ed.). Beirut: Dār al-Nafā'is.
- Zaydān, 'A. (1976). Al-Madkhal li-dirāsāt al-sharī'a al-islāmiyya (5th ed.). Baghdad: Maktabat al-Risāla.
- Sībawayh. (1983). Al-Kitāb ('A. M. Hārūn, Ed.; 3rd ed.). Cairo: 'Ālam al-Kutub.
- Al-Suyūṭī, J. al-D. (2006). Al-Iqtirāḥ fī uṣūl al-naḥw ('A. A. 'Aṭiyya & 'A. A. 'Aṭiyya, Eds.; 2nd ed.). Damascus: Dār al-Bayrūtī.
- Fajjāl, M. (1989). Al-Iṣbāḥ fī sharḥ al-Iqtirāḥ (1st ed.). Damascus: Dār al-Qalam.
- Mas'ad, 'A. F. (1987). Al-Ḥujja (2nd ed.). Jerusalem: Rawān Commercial Press.
- Namiq, J. S., & Ahmad, K. R. (2026). Ta'līmiyyat al-dars al-ṣawtī 'inda al-Khalīl fī ḍaw' Mu'jam al-'Ayn: Makhārij al-ḥurūf wa-ṣifātuhā namūdhajan. Wasit Journal for Human Sciences, 22(1), 224–241. <https://doi.org/10.31185/wjfh.Vol22.Iss1.1523>